

## شرح دروس أصول الفقه المكية للعلامة أحمد جبران رحمه الله

### تعالى - (84)

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام الاتمان الاكملان على سيد المرسلين. سيدي محمد وعلى الله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا

فتاح - 00:00:00

العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم امين. اسأله سبحانه وتعالى ان ينجي عافين من المسلمين في كل مكان. وان يكسر شوكة اعدائهم. اللهم امين. قال رحمه الله تعالى - 00:00:27

المبحث الثاني في الكلام على اقواله صلى الله عليه وسلم تفضل استاذ بسم الله الرحمن الرحيم. اللهم اغفر لنا ولمسايننا وللسامعينا والمسلمين. امين. قال المؤلف العلامة احمد بن جابر رحمه الله تعالى رحمة واسعة. ونفعنا بعلمه في الدنيا والآخرة. المبحث الثاني في الكلام على اقواله - 00:00:47

صلى الله عليه وسلم. وفيه مسألتان. المسألة الاولى اقسام الاقوال. الاقوال من حيث هي قسمان خبر وان شاء. فالخبر ما احتمل الصدق والكذب من حيث هو. والانشاء ما لا يحتمل واحداً منها كالامر - 00:01:19 والنفي والصدق ما طابق الواقع. والكذب ما لا يطابقه. احسنتم. الاستاذ افاني يقول الدعاء اللهم اغفر لنا ولمسايننا وللحاضرين وللسامعين ولجميع المسلمين. هل يدخل في السامعين من يسمعون عبر اليوتيوب - 00:01:39

يدخل يدخل او لا يدخل يدخلون وان لم يكن قاصدا اياهم واضح؟ لان تفید العموم دخلت على الجمع واضح؟ سيدخلون في عموم الدعاء وان لم يقصد دخولهم نحن نقول من معنا ان - 00:02:00

العام يشمل الصور النادرة. ويشمل غير المقصودة صح وهذا منهم جيد قال رحمه الله المسألة الاولى اقسام الاقوال الاقوال من حيث هي قسمان خبر وانشاء الاقوال من حيث هي اي بالنظر الى ذاتها دون النظر الى امور خارجية - 00:02:29

النظر الى قائلها مثلاً تمام؟ قال عفوا الاقوال من حيث هي قسمان خبر وانشاء. قال فالخبر هنا. قال فالخبر ما احتمل الصدق والكذب من من حيث هو اي من حيث ذاته واضح؟ لا بالنظر الى امور خارجية كالنظر - 00:03:02 لا قائد طالما احتمل الصدق والكذب من حيث هو والانشاء ما لا يحتمل واحداً منها اي لا يحتمل الصدق ولا يحتمل الكذب كالامر والنفي عرف بعضهم الانشاء فقال الانشاء ما يحصل مدوذه في الخارج بالكلام - 00:03:25

ما يحصل مدلوله في الخارج بالكلام كقولك لشخص ام فقام فان مدلول قم القيام. صح والقيام حصل بقم القيام حصل بقم هذا يسمى انشاء اذا الانشاء ما يحصل مدلوله في الخارج اي في الواقع - 00:03:51

بذات الكلام بنفس الكلام كقول الرجل لزوجته انت طالق فان الطلاق انما يحصل فان الطلاق بماذا؟ بقوله انت طالق. قبل قوله انت طالق لا يحصل وهذا بخلاف الخبر. فالخبر ما يحصل في الخارج بغير - 00:04:20

ما يحصل مدلوله في الخارج بغير الكلام. كقولك مثلاً زيد صائم فان الصيام حصل من زيد بغير قولك بغير زيت صائم. هذا يسمى خبراً وقال هنا هذا تعريف اخر. قال هنا الخبر ما احتمل الصدق والكذب - 00:04:44

او تقول ما يحصل في ما يحصل مدلوله في الخارج بغير الكلام. تمام؟ والانشاء ما لا يحتمل واحداً منها كالامر والنفي ثم قال

والصدق ما طابق الواقع الصدق مع طابق ماذا؟ الواقع. والكذب ما خالف الواقع. جيد؟ هذا هو الصحيح المشهور - 00:05:05

وقال بعض الناس ان الصدق ما طابق اعتقاد صاحبه سواء طابق الواقع ام لا ما طابق اعتقاد صاحبه صدق. طابق الواقع ام لا؟ مثال لو اعتقد انسان ان البحر عذب - 00:05:30

وقال البحر عذب فهنا هذا القول طابق الاعتقاد. فيكون صدقا مع انه مخالف للواقع واضح؟ ولو قال انسان السماء تحتنا وهو يعتقد ان السماء تحتنا فان هذا القول يوافق اعتقاده فيكون صدقا. وان كان مخالفا للواقع - 00:05:53

لكن هذا القول ضعيف وال الصحيح ما ذكره هنا وهو قول جماهير العلماء ان الصدق ما طابق الواقع وان الكذب ما لا يطابق الواقع ثم قال رحمة الله تعالى المسألة الثانية في مدلول الخبر. تفضل. احسن الله اليكم. قال رحمة - 00:06:21

المسألة الثانية في مدلول الخبر في الثبات الحكم بالنسبة التي تضمنها. كقيام مثلا في اقامة زيد لا ثبوتها في الخارج. والا لم يكن شيء من الخبر كذبا. لأن مورد الصدق والكذب - 00:06:47

في الخبر النسبة التي تضمنها كقيام في قوله زيد بن عمرو قائم. لا بنوة زيد. ومن ثم قال الامام مالك رضي الله عنه وبعض اصحابنا الشهادة بتوكيل فلان ابن فلان شهادة بالوكالة فقط دون الناس - 00:07:07

لكن الراجح عنده انها شهادة بالنسبة للموكل ضمنا. والوكالة اصلا. ومدلول الخبر في النفي الحكم بانتفاء النسبة. كما علم من الثبات. قال رحمة الله تعالى المسألة الثانية في مدلول الخبر - 00:07:27

مدلول الخبر في الثبات الحكم بالنسبة المراد بالنسبة الاسنادية التي هي ثبوت المحمول للموضوع هبوط محمول في الموضوع. ثبوت مسند للمسند اليه فعندما تقول زيد مجتهد فان المبتدأ وهو زيد هذا الموضوع - 00:07:47

ومجتهد هذا المحمول فانت اسندت الاجتهاد الى زيد اذن مدلول الخبر في مقام الثبات هو اثبات هو نسبة المحمول الى الموضوع المحمول في المثال السابق المبتدأ الخبر الموضوع في في المثال السابق المبتدأ الخبر هو المحمول. جيد؟ وكقولك قام زيد - 00:08:16

فانك اسندت القيام الى زيد هذا هذه نسبة نسبة اسنادية اسندت الفعل الى الفاعل. قال مدلول الخبر في الثبات الحكم بالنسبة له التي تضمنها اي التي تضمنها الخبر كقيام زيد مثلا في قام زيد - 00:08:49

لا ثبوتها في الخارج. ليس المراد بقولك قام زيد ان يكون موجودا في الخارج لو كان لابد ان يكون موجودا في الخارج لكان كل خبر صادق لانه لابد ان يطابق الواقع - 00:09:12

لكن الخبر قد يطابق الواقع وقد لا يطابق الواقع لو كان قوله زيد لا يكون خبرا الا ان طابق الواقع لكان الاخبار كلها صادقة جيد لكن الخبر قد يطابق الواقع وقد لا يطابق الواقع - 00:09:34

ولذلك قال لا ثبوتها في الخارج والا اي وابن اشترط الثبوت في الخارج لم يكن شيء من الخبر كذبا قال رحمة الله بان مورد الصدق والكذب في الخبر النسبة التي تضمنها - 00:09:54

لان مورد محل الصدق والكذب في الخبر النسبة التي تضمنها اي نسبة النسبة التي هي ايش؟ ثبوت المحمول للموضوع كقيام في قوله زيد بن عمرو زيد بن عمرو قائم هنا انتبه معي - 00:10:18

لو قال لك شخص لبيب بالنجيب جالس النسبة هي نسبة الجلوس الى لبيب هذه النسبة هي التي تضمنها الخبر تضمنها مقصودا. ان ينسب الجلوس لبيب لبيب بن نجيب جالس لكن هذا الخبر فيه دلالة اخرى وهي ان لبيب - 00:10:45

ابن لبيب فيه ايضا بنوة لبيب لبيب. هذا ليس مقصودا اصالة وانما وانما يقصد ظمنا فهمتم ولا لا؟ فالان هل الخبر انتبه معي. هل الخبر يكون دالا على الامرین على النسبتين؟ ايش النسبة الاولى؟ نسبة الجلوس - 00:11:19

لبيب وال نسبة الثانية نسبة بنوة لبيب الى نجيب. ان لبيب ابن نجيب. هل نقول يدل على النسبتين مع ان الاولى ايش مقصودة اصالة تضمنها بالاصالة والثانية مقصودة ضمن ظمنا واضحا او نقول يدل على نسبة - 00:11:47

واحدة التي هي مقصودة اصالة فقط خلاف بين الائمه الامام مالك رحمة الله قال نقول ان الخبر هنا يتضمن ما كان مقصودا اصالة

يعني بمعنى كلامه رحمة الله. ولذلك نسب اليه هذا - [00:12:11](#)

وقال هنا ومن ثم قال الامام مالك رضي الله عنه وبعض اصحابنا اي من الشافعية الشهادة بتوكيل فلان ابن فلانانا شهادة بالوكالة فقط اي وليست شهادة بالنسبة وكل زيد بن عمرو - [00:12:30](#)

حالدا بكتنا وكذا هذه شهادة بتوكيل زيد لخالد لكن هل هي شهادة بحسب زيد؟ وان زيد بن عمرو هذا بطريق الظمن او بطريق الاصالة. بالضمن هل يكون شهادة بذلك او لا - [00:12:56](#)

قال الامام ما لك لا هذه شهادة بالوكالة دون النسب انتم معي قال ومن ثم قال الامام مالك رضي الله عنه وبعض اصحابنا اي من الشافعية. الشهادة بتوكيث فلان ابن فلانانا شهادة - [00:13:19](#)

هذا خبر ها؟ الشهادة مبتدأ شهادة بالوكالة فقط دون النسب تمام؟ هذا الخبر لكن الراجح عندنا عند من؟ شافعية. انها شهادة بالنسبة للموكل ضمنا. اه اذا الشافعي سيدقولون هي شهادة - [00:13:43](#)

بالوكالة اصالة اصالة وشهادة بالنسبة ظمنا ولذلك قال لكن الراجح عندنا انها شهادة بالنسبة للموكل ضمنا وللوكالة اصالة. اي اصالة واستدل الشافعي على ذلك بادلة منها قول الله عز وجل وقالت امرأة فرعون - [00:14:07](#)

استدل بهذه الاية الامام الشافعي على صحة انكحة الكفار مع ان هذا لم يقصد من سياق الاية اصالة لكن القرآن الكريم عندما نسب اسية بانها امرأة لفرعون فنسب اليها الزوجية دل ذلك على صحة انكحة الكفار - [00:14:36](#)

فهمتم؟ هذا مقصود بالظلم او بالظلم او مقصود بالاصالة. اه بالظلم ليس بالاصالة. جيد؟ اه ومن ذلك استدل به الشافعية ايضا حديث ان كل امة يوم القيمة تذهب او تتبع ما كانت تعبد في الدنيا - [00:15:02](#)

فيقال للنصارى ما كنتم تعبدون فيقولون كنا نعبد المسيح ابن الله هم جرادهم من هذا الجواب ان يخبروا انهم يعبدون المسيح ولم يكن مقصودا لهم اصالة ان يخبروا انه ابن الله - [00:15:26](#)

واضح؟ ومع ذلك قالت لهم الملائكة كذبتم. ما اتخد الله من صاحبة ولا ولدا فهمتم ولا؟ فهمتم واسه ديار الاستدلال؟ نعم مع ان هذا لم يكن مقصودا لهم اصالة - [00:15:49](#)

اذ مقصودهم اصالة ان يخبروا انهم يعبدون من؟ المسيح عيسى عليه الصلاة والسلام جيد قال رحمة الله ومدلول الخبر في النفي الحكم بانتفاء النسبة فعندما تقول زيد ليس بكسول مدلول الخبر نفي نسبة الكسل عن زيد. قال كما علم كما علم من الاثبات. تفضل بسم الله - [00:16:05](#)

احسن الله اليكم قال المؤلف رحمة الله المبحث الثالث في الخبر من حيث الصدق والكذب وفيه المسألة الاولى في الخبر المقطوع بصدقه وهو انواع. منها كل خبر جاء عن الله تعالى. وكذا - [00:16:34](#)

ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنسبة لمن سمعه منه. والبعض من المنقوللينا. ومن بصدقه المتواتر لفظا ومعنى. وهو ما اخبر به جمع يمتنع تواطؤهم على الكذب عن مثلهم الى المخبر - [00:16:55](#)

وكان ذلك في محسوس. واما المعمول منه فلا يقطع بصدقه لجواز الغلق والكذب فيه في غير معصوم كخبر الفلسفه بقدم العالم. فانه ما يقطع بكتابه. فان اتفق الجمع المذكور في اللفظ - [00:17:15](#)

والمعنى فهو اللغطي. وان اختلفوا فيما مع وجود معنى الذل فهو المتواتر المعنوي. كما اذا اخبر واحد عن انه اعطى دينارا واثروا انه اعطى فرسا وآخر انه اعطى بغيرها. فقد اتفقا على معنى - [00:17:35](#)

قل لي وهو الاعطاء. قال رحمة الله تعالى المبحث الثالث في الخبر من حيث الصدق والكذب. وفيه مسائل المسألة الاولى في الخبر الموضوع بصدقه في جمع الجوامع قدم الكلام على الخبر المقطوع بكتابه - [00:17:55](#)

لكثرة انواعه وهنا خالف الترتيب. فقدم الخبر المقطوع بصدقه لشرفه واضح والخبر من حيث ذاته يحتمل الصدق ويحتمل الكذب دون النظر الى امور خارجية. لكن اذا نظرت الى امور خارجية فقد يكون الخبر لا يحتمل الا الصدق - [00:18:17](#)

وقد يكون الخبر لا يحتمل الا الكذب فقال هنا المسألة الاولى في الخبر المقطوع بصدقه. وهو انواع منها قوله فيه اشارة الى انه

لم في جميع الانواع. قال كل خبر جاء عن الله تعالى - [00:18:45](#)

وكذا ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنسبة لمن سمعه منه اي مباشرة فانه مقطوع بصدقه وبالنسبة للمنقول اليها منه ما هو مقطوع بصدقه ومنه ما ليس كذلك. ولذلك قال بالنسبة لمن سمعه - [00:19:06](#)

منه والبعض من المنقول اليها وكذا ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنسبة لمن سمعه منه والبعض والبعض او البعض. معطوف على ايش؟ وكذا ما جاء. معطوف على ما جاء - [00:19:29](#)

وكذا والبعض اذا كان معطوف على ما جاء وكذا البعض هكذا. صح؟ وكذا البعض من المنقول اليها جيد قالوا وكذا ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنسبة لمن سمعه منه. والبعض من المنقول اليها - [00:19:51](#)

مقطوع بصدقه ليس كل المنقول اليها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مقطوعا بصدقه هذا النوع الاول. النوع الثاني قال ومن المقطوع بصدقه المتواتر لفظا ومعنى المتواتر لفظا ومعنى هذا مقطوع بصدقه. كذلك المتواتر لفظا - [00:20:11](#)

مقطوع بصدقه المتواتر معنى هذا ليس من المقطوع بصدقه لماذا؟ لأن المتواتر معناه جاء من طرق تدل على معنى كلي. هذه الطرق التي جاء بها يا احاد في ذاتها لكن افادتها لذلك المعنى الكلي هذا متواتر - [00:20:37](#)

فهمتم؟ قال ومن المقطوع بصدقه المتواتر لفظا ومعنى. وهو اي المتواتر. ما اخبر به جمر يمتنع تواطؤهم على الكذب عن مثلهم الى المخبر عنه وكان ذلك في امر محسوس هذه اربعة شروط - [00:21:04](#)

ما اخبر به جمع اخرج اخبار الواحد فانه لا يكون متواترا يمتنع تواطؤهم عن على الكذب اخرج ما رواه جمع لا يمتنع تواطؤهم عن الكذب عن مثلهم الى المخبر عنه اخرج ما لو وجد - [00:21:27](#)

الجمع الذين يستحيل تواطؤهم على الكذب في بعض الطبقات لا في كل الطبقات قال وكان ذلك في محسوس اخرج ما لو اسندوه الى امر غير محسوس والمراد بالمحسوس اي ما يدرك بالحواس الخامس - [00:21:52](#)

السمع كالبصر اخبر عن مشاهدة الاخبار عن سمع الاخبار عن لمس الى غير ذلك قالوا واما المعقول منه. ايش المقصود؟ المعقول منه؟ تمام؟ اه من المتواتر اي ما كان مسندا الى امر عقلي. ليس الى - [00:22:12](#)

محسوس قال واما المعقول منه فلا يقطع بصدقه لجواز الغلط والكذب فيه في غير معصوم كخبر الفلاسفة بقدم العالم فانهم حتى وان كانوا جمعا واضح في كل طبقة من الطبقات يستحيل الاتفاق مع الكذب الا ان هذا الخبر لا يسند الى امر محسوس، بل الى امر معقول - [00:22:33](#)

فلا يدخل في قسم المتواتر بل اخبارهم بقدم العالم هذا مما يقطع بكتبه اتضح قال رحمة الله فان اتفق الجمع المذكور في اللفظ والمعنى فهو اللغطي اي متواتر لفظي. وذلك مثل حديث من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار - [00:23:04](#)

وان اختلفوا فيهما مع وجود معنى كلي في احاديث مثلا آما مسح الخفين كاحاديث رفع اليدين بالدعاء عند الدعاء هذا من المتواتر المعنوي لانه حصل في حوادث واحوال واماكن وازمنة مختلفة - [00:23:29](#)

جيد احاد تلك الاحاديث رويت باسانييد افراد تلك الاحاديث رويت باسانييد احاد. لكن حصل الاتفاق على معنى كلي وهو رفع اليدين عند الدعاء. وهو مسح الخفين قال وان اختلفوا فيهما مع وجود معنى كلي فهو المتواتر المعنوي - [00:23:50](#)

قال كما اذا اخبر واحد عن حاتم يقصد حاتم الطائي انه اعطى دينارا. هذا يدل على كرمه دينار من ذهب اربع جرامات وربع سمع انه اعطى دينارا واحبر اخر عن حاتم انه اعطى فرسا - [00:24:13](#)

واخبر ثالث عن حاتم انه اعطى فهؤلاء اختلفوا في المعطى صح لكن هنالك قدر مشترك بين الاول والثاني والثالث ما هو؟ ان حاتم هذا كريم كثير العطاء قال فقد اتفقا على معنى كلي وهو الاعطاء - [00:24:35](#)

اتفضل احسن الله اليكم. قال رحمة الله المسألة الثانية شروط حصول العلم بالمتواتر. يشترط في حصول العلم المتواتر اخذا مما سبق خمسة شروط باتفاق القائلين بحصول العلم به. الاول كون رواته جماعة - [00:24:58](#)

الثاني كونهم انتهوا في الكثرة الى حد يمتنع معه تواطؤهم على الكذب. الثالث ان يكونوا عالمين بما اخبروا به لا ضالعين. الرابع ان

يكون علمهم مستندا الى الحس لا الى دليل عقلي. الخامس - 00:25:21

ليستوي طرف الخبر ووسطه في هذه الشروط. زاد بعضهم الا يكون المستمع عالما به قبل ذلك. قال لان فيه تحصيل واحاسيله. وزاد الامدي على هذه ستة شروط مختلف فيها. فليراجع ان شئت - 00:25:41

قال رحمه الله تعالى قال رحمه الله تعالى المسألة الثانية شروط حصول العلم بالمتواتر المتواتر يفيد العلم القطعي. يفيد اليقين قال يشترط في حصول العلم من متواتر اقدم مما سبق - 00:26:01

خمسة خمسة شروط باتفاق القائلين بحصول العلم به الشرط الاول كون رواته جماعة هؤلاء الجماعة لابد ان يكونوا فوق اربعة فان الاربعة وما دون لا يحصل العلم بخبرهم لو كان العلم يحصل باربعة - 00:26:37

لما احتاج شهود الزنا وهم اربعة الى تزكية واضح محتاجة شروط لشهاد الزنا وهم اربعة الى تزكية. نعم اذا نقول لابد ان يكون رواة المتواتر جماعة هؤلاء الجماعة لابد ان يكونوا فوق اربعة. الشرط الثاني كونه من انتهوا في - 00:27:04

اسرتى الى حد يمتنع معه تواظؤهم على الكذب معنى تواظؤهم اي اتفاقهم الشوط الثالث ان يكون عالمين بما اخبروا به لضائين. فهم يخبرون عن علم لا عن ظن الشرط الرابع ان يكون علمهم مستندا الى الحس - 00:27:41

لا الى دليل عقلي كما من الشرط الخامس ان يستوي طرف الخبر ووسطه في هذه الشروط. يعني ان تكون هذه الشروط في كل طبقة من طبقات الاسناد زاد بعضهم الا يكون المستمع عالما به اي بالخبر قبل ذلك - 00:28:06

لانه لو كان عالما بالخبر قبل ذلك لكان في سماعه ذلك الخبر المتواتر تحصيلا لحاصل عنده. اذا ولا يستفيد شيئا واضح زاد الامدي على هذه الستة هكذا زاد الامدي على هذه - 00:28:28

على هذه ستة شروط هكذا صح زاد الامدي على هذه اي الشروط السابقة ستة شروط مختلف فيها قال فراجعه ان شئت. هنالك شروط مختلف فيها ذكرها بعض الاصوليين منها شرط الاسلام. هل يشترط في رواة متواتر ان يكونوا مسلمين ام لا؟ الاصح انه -

00:28:53

لا يشترط واضح فيجوز ان يكونوا كفارا. لان الكثرة تكفي مع كونه يمتنع تواظؤه مع الكذب. واضح شرط من الشروط المختلف فيها العدالة هل يشترط ان يكونوا عدول؟ الجواب الاصح لا يشترط. للتعليق السابق. فيجوز - 00:29:27

ان يكونوا فسقة. الشرط الثالث من الشروط المختلف فيها هل يشترط ان يكونوا في بلدان متفرقة؟ لا بلد بعض الاصوليين قال يشترط الا يحييهم بلد. اذ لو حواهم بلد فهم مظنة - 00:29:54

والاتفاق بخلاف ما لو تفرقوا في بلدان وال الصحيح انه لا يشترط بل حتى لو وهب لان الكثرة مانعة من التواطؤ على الكذب اتضحك؟ نعم. وهنالك شروط اخرى احال اليها من اراد مراجعتها. نعم بسم الله تفضل. فائدته - 00:30:14

احسن الله اليكم من قال فائدة الاخبار بسمع من النبي صلى الله عليه وسلم او بحضره عدن للتواتر. المخبر بسمع من النبي صلى الله عليه وسلم صادق اذا اقره عليه. لانه صلى الله عليه وسلم - 00:30:42

لا يكر احدا على الكذب. وكذا المخبر بحضره عدد التواتر عن محسوس. صادق على صحيحه ان لم يكن به ولا ظهر منهم انكار ولا حامل لهم على سجودهم عن الابداع. احسنتم. قال فائدة المخبر - 00:31:02

سمع مسمع بفتح الميمين. مس مع والمراد بالسمع المكان القريب بحيث ان النبي صلى الله عليه وسلم يسمع كلام هذا المتكلم ولا ينكر عليه يعني يتكلم في مجلس النبي عليه الصلاة والسلام يسمعه. هذا المقصود - 00:31:22

اذا ما المقصود بالسمع؟ المكان القريب بحيث ان هذا المتكلم يتكلم والنبي صلى الله عليه وسلم يسمعه ولا ينكر عليه فقال المخبر بسمع من النبي صلى الله عليه وسلم صادق - 00:31:47

متى ما الشرط؟ قال اذا اقره عليه رجل تكلم بحضره النبي صلى الله عليه وسلم بكلامه. سمع النبي صلى الله عليه وسلم كلامه اقره عليه هذا الرجل صادق. لماذا قال لانه صلى الله عليه وسلم لا يقر احدا على الكذب - 00:32:08

هذا التعليم جيد وكذا المخبر مسألة اخرى وكذا المخبر بحضره عدد التواتر عن محسوس صادق وكذا المخبرون تمام بحضره عدد

التواتر عن محسوس صادق على الصحيح. هذا المخبر الذي يخبر عن امر محسوس بحظرة جمع - 00:32:30

بلغ مبلغ التواتر هذا صادق يعني شخص على سبيل المثال يخطب امام مئات من الناس وذكر امرا محسوسا قال فعلنا كذا او شاهدنا كذا او نحو ذلك. وهؤلاء لم يكذبوا فهذا صادق - 00:32:59

اتضح لان سكوتهم تصدق له في العادة، هذا التعليم. لكن بشرط قال هنا وكذا المخبر بحضور عدد التواتر عن محسوس صادق على الصحيح. ما تعليل صدقه؟ لان قوتهم عادة يكون تصدقا لهم - 00:33:25

يكون دالا على صدقه. لكن بشرط قال ان لم يكذبوا فان كذبوا فليس ذلك دالا على صدقه قال ولا ظهر منهم انكار. هذا شرط ثانٍ. لو ظهر منهم انكار كان اخذوا حجارة ورمواه - 00:33:48

مثلاً فهذا لا يدل على صدقه ولا حامل لهم على سكوتهم عن الانكار. ليس هنالك ما يمنعهم من الانكار فان وجد ما يمنعه من الانكار كخوف منه او وجد ما يمنعه من الانكار - 00:34:10

رجاء لدنيا يعطفهم. واضح؟ فان هذا لا يدل على صدقهم ولذلك بعض الطغاة يجمع سفهاء الناس في ميادين عامة ويخطب فيهم ويذكر اموراً محسوسة وهم يصفقون له. هذا ليس دليلاً على صدقه - 00:34:32

لان هؤلاء اما انهم يأملون منك شيئاً من الدنيا واذا وجد من يخالف فهو يخاف ان يظهر الخلاف اذا هذا لا يدل على صدفك ايها الطاغية. تمام؟ قال هنا وكذا المخبر بحضور عدد التواتر عن محسوس صادق على الصحيح - 00:34:52

ان لم يكذبوا ولا ظهر منهم انكار ولا حامل لهم على سكوتهم عن الانكار ثم قال المسألة الثانية. تفضل. الثالثة احسن الله اليكم قال رحمة الله المسألة الثالثة في الخبر المجنون صدقه وهو خبر واحد وضبوطه - 00:35:16

ما لم ينتهي الى حد التواتر. واحداً كان راويه او اكثر. ومنها المستفيض وهو الشائع عن اصله. واقل وله عن عن واقل نقلته عند المحدثين ثلاثة وعند الاصوليين اكثر من ثلاثة. وعند الفقهاء اثنان ويسمى - 00:35:42

وبعدهم غير بینهما. ثم خبر واحد المذكور لا يفيد العلم الضروري الا بقرينة حسية كما في جمع الجوابع بخلاف المتواتر. فان حصول العلم به ضروري بشرطه المقدمة. وقال الاكترون لا يفيده - 00:36:02

وقال الامام احمد يفيده مطلع قال. اما وجوب العمل به في الفتوى والشهادة فاجماع. وكذا سائر الامور الدينية كالاخبار مثلاً بدخول وقت الصلاة من نحو مؤذن. والدليل السمعي عليه انه صلى الله عليه وسلم كان يبعث - 00:36:22

لا عاد الى القبائل لتبليغ الاحكام. وشروط وجوب العمل به اربعة. الاول كون الراوي مسلما. الثاني كونه مكلف الثالث كونه متتصف بصفات العدالة. الرابع ان يكون ضبطه لما يسمعه ارجح. احسنتم - 00:36:42

قال رحمة الله تعالى المسألة الثالثة في الخبر المضمون صدقه. قال وهو خبر واحد ما معنى خبر الواحد؟ خبر الواحد ما لم ينتهي الى حد التواتر. ما ليس بمتواتر فهو احد - 00:37:02

الخبر ينقسم باعتبار وصوله اليها الى متواتر ما جمع الشروط السابقة. واحد ما ليس بمتواتر قال واحداً كان راويه او اكثر ومنها اي من اخبار الاحاديث المستفيضة المنتشر وهو الشائع عن اصل اي ما شاع. ما معنى شاع؟ انتشر لكن انتشر وله اصل - 00:37:21

بخلاف ما انتشر وليس له اصل مثل احاديث كثيرة تنتشر على السنة الناس يعرفها الصغير والكبير والذكر والانثى لكن ليس لها اصل في السنة ولم تروي بأسناد واضح فان هذه لا تدخل في المستفيض. لانها ليست - 00:37:51

عن اصل بل هذه مما يقطع بكتبه فقال ومنها المستفيض وهو الشائع عن اصل واقل نقلته اي نقلة المستفيض. عند المحدثين ثلاثة وعند الاصوليين اكثر من ثلاثة. وعند الفقهاء اثنان - 00:38:15

واضح كل اهل فن لهم رأي فعند المحدثين اقل نقلة مستفيض ثلاثة وبالتالي عندهم لو رواه اثنان هذا يسمى عزيزاً. لا يسمى مستفيضاً ولا مشهوراً ولو رواه واحد فانه يسمى غريباً وقل غريب ما روى راو فقط - 00:38:37

وعند الاصوليين المستفيض اكثر من ثلاثة. فعندهم لو رواه ثلاثة هذا ليس مستفيضاً. بل عندهم هذا يجعلونه من العزيز ايضاً ولذلك

صاحب البيقونية قال عزيز مروي اثنين او ثلاثة هذا على طريقة الاصوليين. فهمت؟ وعند الفقهاء اثنان - 00:39:00  
وعند الفقهاء ما رواه اثنان جيد اذا ما رواه اثنان هذا سيسمى مستفيضا عند الفقهاء. وان كان لا يسمى مستفيضا عند المحدثين ولا  
يسمى مستفيضا عند جيد قال ويسمى مشهورا اي ويسمى المستفيض مشهورا. فعلى هذاهما مترادفان - 00:39:24  
المشهور يرافق المستفيض. فاذا قلت هذا مشهور او مستفيض فهما بمعنى واحد. وبعضهم او غيرها. بعضهم غيرها بين  
المستفيض والمشهور وذكر العالمة الحافظ ابن حجر رحمة الله في نزهة النظر رأي من خالف - 00:39:47  
او من غيرها بينهما فقال المستفيض ما كان الرواية بنفس العدد في اول السند وآخره يعني في اخر السنة ثلاثة. في اول السنة ثلاثة.  
هذا يسمى ايش؟ هذا يسمى مستفيض - 00:40:08

واما المشهور فهو اعم. يعني قد يكون في اول السنة ثلاثة في اخر السنة خمسة. قد يكون في اوله آخمسة في اخره ثلاث هذا  
يسمى ايش؟ مشهورا لكن لا يسمى مستفيضا. فاذا كان اول السند وآخر السند فيه نفس العدد فهذا - 00:40:26  
مستفيضا واضح؟ هذا نقله العالمة ابن الحافظ ابن حجر رحمة الله في في نزهة النظر عن بعض العلماء ومنهم من قال غير ذلك  
منهم من قال غير ذلك. قال وبعضهم غيرها بينهما ثم قال رحمة الله ثم خبر الواحد المذكور لا يفيد - 00:40:46  
العلم الضروري بل يفيد العلم الظني وهذا مر معنا حتى في الورقات واضح خبر الواحد يفيد العلم الظني هذا رأي جمهور العلماء وهذه  
المسألة فيها ثلاثة اراء للعلماء. رأي من يقول ان الواحد يفيد العلم الظني. لكن اذا احتفت به قرينة - 00:41:10  
افاد العلم القطعي فهو يفيد العلم القطعي لكن لا بذاته بل اذا انضمت اليه قرينة او قرائن ومنهم من يقول ان خبر الواحد لا يفيد علم  
القطع ابدا. وان ضمت اليه قليلة - 00:41:38

ومنهم من يقول ان خبر الواحد يفيد العلم القطعي بذاته وصارت الاراء كم ولذلك ذكرها هنا فقال ثم خبر الواحد المذكور لا يفيد.  
المراد بخبر واحد يا اخواني ما ليس بمتواتر. ما يسمى في اسناده - 00:41:58  
واحد فقط ثم خبر الواحد المذكور لا يفيد العلم الضروري الا بقرينة حسية. اي بحيث يقطع السامع مع وجود القراءة بصدقه السامع  
لهذا الخبر مع وجود القراءة يقطع بصدقه واضح ولديك علماء الحديث يذكرون قرائن يعني يقولون مثلا خبر الواحد الذي رواه الائمة  
الاجلاء كما - 00:42:16

والشافعي واحمد هذا يقطع بصدقه يقولون خبر الواحد الذي خرج في الصحيحين والامة تلقت الصحيحين بالقبول هذا يقطع بصدقه  
فهمتم فيذكرون قرائن على ذلك قال رحمة الله ثم خبر الواحد المذكور لا يفيد العلم الضروري بقرينة الا بقرينة حسية كما في جمع -  
00:42:46

بخلاف متواتر فان حصول العلم به ضروري بشرطه المتقدمة اي اذا توفرت شروطه المتقدمة وقال الاكثرون لا يفيد مطلقا. ايش  
تقدير الكلام؟ وقال الاكثرون هذا مذهب الجمهور. لا يفيد الواحد - 00:43:13  
العلم الضروري مطلقا. ايش معنى مطلقا؟ سواء انظمت اليه قرينة او لا من باب اولى وقال الامام احمد يفيده مطلقا. هذا كله هذا  
الخلاف كله من حيث افاده خبر الواحد. للظن او - 00:43:35

للعلم لكن من حيث العمل هل يجب العمل بخبر الواحد او لا يجب بالاجماع هنا لا خلاف واضح؟ قال رحمة الله اما وجوب العمل به اي  
خبر الواحد في الفتوى. والشهادة فاجماع - 00:43:54  
وكذا سائر الامور الدينية يجب العمل بخبر واحد اجماعا. ولذلك مثل هنا فقال كالاخبار مثلا بدخول وقت الصلاة من نحو مؤذن فانه  
يجب عليك العمل في خبر واحد لا يشترط ان تنتظر حتى تسمع جمعا من المؤذنين. يحصل التواتر باخبارهم بدخول الوقت -  
00:44:14

اتضح لا يشترط هذا ومن ذلك ما ذكره الفقهاء رحمة الله تعالى انه يجب اعتماد خبر عدل الرواية اذا اخبرك لتنجيس الماء مثلا او  
بتنجيس الثوب مثلا او بتنجيس الاناء مثلا. فقال لك عدل الرواية هذا الماء نجس - 00:44:43  
يجب عليك اعتماد خبره قال لك عدل الرواية هذا الثوب نجس. هذا الاناء نجس يجب عليك اعتماد خبره. والاحظ معي يجب عليك

اعتماد خبره نعم هذا محله فيما لو اخبرك عبد الرواية عن شيء ليس من فعلك - 00:45:08

فإن أخبرك عن دخول الوقت. دخول الوقت ليس من فعله لأن أخبرك عن تنجس الإناء هذا ليس من فعلك أما لو أخبرك عن شيء هو من فعلك فلا يعتمد خبره إلا إذا بلغ مبلغ التواتر - 00:45:30

كان أخبرك على سبيل المثال وانت تصلي فشعر انك متعدد هل انك في الثالثة او في الرابعة فاخبرك انك في الرابعة وهو عدل لا تعتمد على خبره لا تعتمد على خبرين إلا إذا كان المخبر - 00:45:50

بلغ مبلغ التواتر. بل هنا بعض الفقهاء يقول حتى وان بلغ مبلغ التواتر لا تعتمد على خبره. لانه يخبرك عن فعلك ولذلك في صفة الزيد قال وشكه قبل السلام في عدد لم يعتمد فيه على قول أحد - 00:46:13

ظاهر النظم لا يعتمد فيه على قول أحد وان بلغ مبلغ التواتر. لكن المعتمد ان المخبر اذا بلغ مبلغ التواتر ان فعلك هذا غير صحيح او ان فعلك هذا ناقص انك يجب ان تعمل بخبره. واختلفوا بعد ذلك هل الفعل كالقول ام لا بما تعرفونه - 00:46:30

دراستكم في الفقه. فقال هنا والدليل السمعي عليه. الدليل السمعي على ماذا على وجوب العمل بخبر واحد. ما الدليل السمعي؟ انظر هذا الدليل سمعي يعني نقله. قال انه صلى الله عليه وسلم كان - 00:46:53

كان يبعث الاحاد الافراد الى القبائل لتبلیغ الاحکام، فارسل سیدنا معاذ بن جبل، رضي الله تعالى عنه الى اليمن وقال لو انك تأتي قوما اهل كتاب الحديث المعروف. وهو واحد - 00:47:11

واضح فدل ذلك على انه يجب العمل بخبر احد. بخبر احد. وارسل الرسل يحملون الرسائل للملوك الى كسرى وقيصر والنجاشي وغيرهم وهذا خبر احد واضح او لا ويدل على ذلك ايضا من القرآن الكريم مفهوم قول الله سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا ان جاءكم فاسق - 00:47:28

بنها فتبينوا فان مفهوم المخالفة ان جاءكم عدل تتبين ايضا لو كان الامر هكذا لكان لا فرق بين الفاسق والعدل فلما قيد التبيين وجوب التبيين بخبر الفاسق دل على اننا نقبل خبر العدل - 00:47:56

اتضح فقال هنا والدليل السمعي عليه انه صلى الله عليه وسلم كان يبعث الاحاد الى القبائل لتبلیغ الاحکام وشروط وجوب العمل به اي بالحاد اربعة. الشرط الاول كون الراوي مسلما - 00:48:20

فلا تقبل هنا رواية الكافر وان كانت لا تشترط الاسلام في المتواتر. لكن هنا تشترط الاسلام فلا تقبلوا رواية الكافر ولو كان هذا الكافر متديننا في دينه. يحتزز عن الكذب - 00:48:39

لو كان هذا الكافر متديننا في دينه يحتزز على الكذب فاننا لا نقبل خبره ونقبل ما رواه الكافر بعد اسلامه مما تحمله قبل اسلامه منهم من نقل الاتفاق على هذا. ان رواية الكافر بعد اسلامه مقبولة - 00:48:57

فيما تحمله قبل اسلامه. منهم من نقل الاتفاق. وان كانت عبارة جمع الجوامع تشير الى وجود الخلاف قال وكونه الثاني كونه مكلفا. فلا تقبل رواية الصبي غير المميز فالصبي غير المميز كالمحجنة. كل منهما لا تقبل روایته. وتقبل - 00:49:28

رواية من تحمل في سن التمييز اذا ادى في حال الكمال من تحمل في سن التمييز اذا ادى في حال الكمال تقبل روایته على الصحيح وهذا مذهب الجماهير ان الصبي الذي تحمل في سن التمييز - 00:49:57

وادى في حال الكمال ان روایته تقبل هذا مذهب من نجوم في خلاف؟ نعم في خلاف. لان بعض العلماء قالوا حتى هذا لا نقبله لان الذي يتحمل الصبا لا يؤمن ضبطه - 00:50:25

قد لا يتمكن من الضبط جيد وتقبل رواية من تحمل حال كونه عاقلا ثم جن ثم عاد اليه عقله وروى فتقبل روایته تحمل حال كونه عاقلا ثم جن ثم عاد اليه عقله فروى. تقبل روایته بشرط - 00:50:42

ان الجنون لم يكن قد اثر على عقله واضح؟ لم يكن الجنون قد اثر على عقلهم الشرط الثالث قال قوله متصفًا بصفة العدالة والعدالة هيئة راسخة في النفس تمنع من ارتكاب الكبائر - 00:51:16

والصفائر التي تدل على الخسدة. ومنهم من يقول الاصرار على الصفائر. وعن اي وتمتنع عن ردائل المباحثات كان يمشي في السوق او ان

يمشي حتى امام بيته كاشفا عن صدره. هذا مباح لكنه من من رذائل المباحثات - [00:51:40](#)

جيد فهذه هي العدالة. وقد انشدتم من قبل ابيات الناظم ابن عاصم الاندلسي رحمة الله تعالى والعدل من يجتنب الكبائر ويتقي في الاغلب الصغار وما يباح مما بالعيان في مروءة الانسان. والكبائر ما هي - [00:52:06](#)

اختلف اهل العلم اولا هل في كبائر ولا ما في كبائر؟ منهم من قال كل الذنوب كبائر. ما في صغار اصلا واضح؟ بالنظر الى من تعصيه وهو الله عز وجل. كل الذنوب كبائر. لكن القرآن الكريم دل على ان الذنوب - [00:52:31](#)

تنقسم الى قسمين ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيناتكم. اذا في سينات هي صغائر وفي كبائر ثم اختلفوا ما ضابط الكبيرة؟ منهم من قال ان الكبائر تعد - [00:52:50](#)

تعد عدا ومنهم من قال انها تحد اي يوضع لها تعريف وهنالك كلام كثير للعلماء في تعريف الكبيرة لعل والله اعلم من اقرب التعريف الكبيرة انه كل ذنب فيه وعید خاص زائد - [00:53:08](#)

على مجرد التحرير كل ذنب فيه وعید خاص كحد في الدنيا عقوبة خاصة في الآخرة لعن آآ غضب ان في الایمان واضح؟ ففيه وعید خاص زائد عن مجرد لا تفعل - [00:53:30](#)

عن مجرد التحرير فهذا يدخل في قائمة الكبائر ومن احسن ما كتب في هذا ما كتبه العلامة ابن حجر رحمة الله في كتابه الزواجر عن اقتراف الكبائر في ظني ان هذا الكتاب احسن ما كتب في هذا الموضوع - [00:53:54](#)

ورتبه على الابواب الفقهية يأتي الى الكبائر في كتاب الطهارة يذكرها. ثم في كتاب الصلاة ثم في كتاب الزكاة. ثم في كتاب الصيام وهكذا. ثم فيما يتعلق بالمعاملات المالية ثم ما يتعلق بعد ذلك في الانكحة. والى اخر ابواب الفقه - [00:54:13](#)

ويذكر مباحث رائعة فقهية وحديثية تجعلك تحكم ان هذا الرجل جمع الله عز وجل له بين البراعة في الفقه وايضا طول الباع في الحديث كتاب جميل جدا. كتاب الزواجر عن اقتراف الكبائر. وصدرت له طبعة في دار اللؤلؤة - [00:54:34](#)

اہ طبعا جميلة في اربعة مجلدات في ظني والله اعلم انها احسن طبعة عصرية للكتاب قال رحمة الله تعالى الرابع ان يكون ضبطه لما يسمعه ارجح اي ان يكون ضابطا لما سمعه - [00:54:58](#)

وهذا الذين درسناه في علم الحديث وان الراوي يقال عنه راوي ايش ؟ ثقة متى يقال عنه ثقة؟ اذا اذا جمع العدالة والضبط صح يرويه عدل ضابط عدل ضابط اذا الثقة هو العد الضابط - [00:55:19](#)

اولها الصحيح وهو مقتضى اسناده ولم يشذ او يعل. يرويه عدل ضابط عن مثله معتمد في ضبطه ونقله والضبط ضبطا ضبط كتاب وضبط سطر. قال ان يكون ضبطه لما يسمعه ارجح - [00:55:45](#)

نكتفي بهذا القدر. والله اعلم وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - [00:56:08](#)